

المدرسة الوطنية العليا للإدارة

مدخل إلى

الدستور المغربي

د. رشيد المدور

## مقدمة:

قال الفقيه الدستوري جورج بيدو:

يعتمد **مصير الأمة** على ثلاثة عوامل :

✓ دستورها؛

✓ والطريقة التي ينفذ بها؛

✓ ومدى الاحترام الذي يبعثه في النفوس.

# الدستور في الاصطلاح

- القانون الأعلى والأسمى لكل دولة الذي يجب على جميع القواعد القانونية الأخرى عدم مخالفته.
- وهو الذي يحدد القواعد الأساسية لثلاثة أمور هي:
  1. شكل الدولة (بسيطة أم مركبة)،
  2. ونظام الحكم (ملكي أم جمهوري)،
  3. وشكل الحكومة (رئاسية أم برلمانية).

وإضافة إلى ذلك:

- ينظم السلطات العامة في الدولة من حيث تكوينها واختصاصاتها والعلاقات بين هذه السلطات وحدود كل سلطة،
- ويحدد الواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات ويضع الضمانات لها تجاه السلطة.



## أولاً- فكرة الدستور

مع بداية القرن التاسع عشر في عهدي السلطانين عبد العزيز وعبد الحفيظ بدأ عدد من دعاة الإصلاح بالتنادي بوضع دستور للبلاد.

وقد تبلورت بعض هذه النداءات في شكل مشاريع دساتير منها:

## أولاً- فكرة الدستور

1. مشروع الشيخ عبد الكريم مراد (1906).
2. مشروع عبد الحفيظ الفاسي؛
3. مشروع جماعة جريدة لسان المغرب (1908).

# ثانيا- تسلسل الدساتير المغربية (1/2)

1. دستور 14 ديسمبر 1962، (استفتاء 7 ديسمبر 1962).

2. دستور 31 يوليو 1970 (استفتاء 24 يوليو 1970) ؛

3. دستور 10 مارس 1972 (استفتاء فاتح مارس 1972)؛

تعديل استفتاء 23 مايو 1980 ويتعلق الأمر بتعديلين:

✓ الاول حول تخفيض سن الرشد القانوني لولي العهد وحول  
مجلس الوصاية؛

✓ والثاني حول تمديد الولاية التشريعية بسنتين لتصبح 6  
سنوات بدلا من 4

## ثانيا- تسلسل الدساتير المغربية (1/2)

4. دستور 9 أكتوبر 1992 (استفتاء 4 سبتمبر 1992)؛

تعديل يتعلق بتغيير السنة المالية (استفتاء 15 سبتمبر 1995)

5. دستور 7 أكتوبر 1996 (استفتاء 13 سبتمبر 1996)؛

6. دستور 29 يوليو 2011 (استفتاء فاتح يوليو 2011).

## خلاصة

✓ أن فكرة الدستور في المغرب تعود إلى **قرن** من الزمن.

✓ أن المغرب عاش إلى حدود اليوم أكثر من **نصف قرن** من الحياة الدستورية.

✓ أن جميع الدساتير المغربية تم إقرارها بواسطة **استفتاء شعبي عام**.

# ثالثًا- نوع الدستور المغربي

1. يندرج الدستور المغربي ضمن الدساتير **المدونة والمكتوبة**.

2. وإلى حدود دستور 1996 كان الدستور المغربي يندرج في خانة الدساتير **الصلبة والجامدة** التي يتم إقرارها بالاستفتاء.

3. الدستور الحالي لسنة 2011 لئن حافظ على **خاصية الجمود** فقد أدخل عليها شيئاً من **المرونة**.

# رابعاً- الدستور المغربي بين الجمود والمرونة

## الفصل 174

تُعرض مشاريع ومقترحات مراجعة الدستور، بمقتضى ظهير، على الشعب قصد الاستفتاء. تكون المراجعة نهائية بعد إقرارها بالاستفتاء.

**للملك، بعد استشارة رئيس المحكمة الدستورية، أن يعرض بظهير، على البرلمان، مشروع مراجعة بعض مقتضيات الدستور.**

**ويصادق البرلمان، المنعقد، بدعوة من الملك، في اجتماع مشترك لمجلسيه، على مشروع هذه المراجعة، بأغلبية ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم.**

# خامسا- منهج إعداد دستور 2011


✓ نتيجة حراك شعبي (حركة 20 فبراير 2011)؛

✓ خطاب 9 مارس والإعلان الملكي عن مرتكزات الإصلاح الدستوري السبعة؛

✓ المقاربة التشاركية القائمة على آليتين للاستماع والتشاور:

1. إحداث اللجنة الاستشارية، كآلية للاستماع إلى الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والفعاليات الشبابية والجمعوية والفكرية والعلمية (أكثر من 200 مذكرة).

2. إحداث الآلية السياسية للتشاور بصفة خاصة مع الأمناء العاميين للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية الأكثر تمثيلا في الخلاصات والنتائج.



# خلاصة

1. **الحراك الشعبي** رد فعل على ترهل الأحزاب السياسية وعدم قدرتها على الدفاع بفعالية عن مطالب الشعب.
2. **القائد الحكيم** هو الذي يستمع إلى نبض شعبه ويتجاوب معه بسرعة؛ لتجنب المخاطر.
3. أبداع المغاربة **نظرية الإصلاح في ظل الاستقرار**.
4. هذه هي المرة الأولى في التاريخ التي يكتب فيها المغاربة دستورهم ( آلية التشاور ولجنة الخبراء)

# سادسا- تطور الدستور المغربي من حيث

عدد الفصول	عدد الأبواب	الدستور	الشكل
110	12	1962	الأول
101	12	1970	الثاني
103	12	1972	الثالث
102	12	1992	الرابع
108	13	1996	الخامس
<b>180</b>	<b>14</b>	<b>2011</b>	<b>السادس</b>

# خلاصة

أن دستور 2011 ينتمي إلى الجيل الجديد  
من الدساتير التي ترمي إلى:

الدسترة

التفصيل بدل  
الإجمال

المدرسة الوطنية العليا للإدارة

# مستجدات الدستور

د. رشيد المدور

# مستويات التجديد الدستوري

طبيعة نظام الحكم

السلطة التنفيذية

السلطة التشريعية

السلطة القضائية

الحقوق والحريات

الجهوية المتقدمة قاطرة التنمية المحلية

# الدستور والتأسيس للملكية المغربية الثانية

- لئن احتل دستور 2011 ضمن التسلسل التاريخي للدساتير السابقة الترتيب السادس،
- فإنه في الحقيقة يعتبر الدستور الثاني للمملكة المغربية؛
- لأنه أول تعديل شامل أدخل تعديلات جوهرية على طبيعة نظام الحكم في المغرب، وعلى اختصاصات السلطات العامة في الدولة وعلى العلاقات بينها وحدود كل سلطة،
- وبذلك يمكن القول أن هذا الدستور قد أسس **لملكية مغربية ثانية.**

# مستجدات على مستوى طبيعة الحكم

- التخفيف من الطابع الرئاسي للملكية الدستورية والاتجاه بها نحو **الطابع البرلماني**:

- نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية **برلمانية** واجتماعية. (الفصل 1 ف 1).

# مستجدات على مستوى طبيعة الحكم

• **دسترة التداول الديمقراطي على السلطة على أساس نتائج الانتخابات التشريعية المباشرة:**

• **الفصل 47: يعين الملك رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها.**

# مستجدات السلطة التنفيذية

- الارتقاء بمنصب «الوزير الأول» إلى «رئيس الحكومة»، الذي تعمل الحكومة تحت سلطته باعتباره رئيسا لسلطة تنفيذية فعلية.
- لرئيس الحكومة، إضافة إلى حق اقتراح الوزراء، حق طلب إعفائهم.
- للملك أن يفوض لرئيس الحكومة بناء على جدول أعمال محدد رئاسة المجلس الوزاري.

# مستجدات السلطة التنفيذية

- إِمكان رَئِيس الحَكومة حل مجلس النواب؛
- دسترة اجتماعات المجلس الحكومي وتحديد اختصاصاته؛
- النص على أن الحكومة تمارس السلطة التنفيذية (تنفيذ البرنامج الحكومي والوصاية على المؤسسات والمقاولات العمومية).

إعلاء  
مكانة  
البرلمان

السلطة  
التشريعية

تخفيف  
قيود  
العقلنة

جديد  
الثنائية  
البرلمانية

# مستجدات السلطة التشريعية

## أولاً- الإعلاء من مكانة البرلمان

- اختصاص البرلمان بممارسة السلطة التشريعية الظهائر التشريعية، حل البرلمان وحالة الاستثناء.
- تعتبر دستورية القواعد القانونية، وتراتبيتها، ووجوب نشرها، مبادئ ملزمة. (الفصل 6 ف 3).

## مستجدات السلطة التشريعية

أولاً- الإِعلاء من مكانة البرلمان

• توسيع مجال القانون

من 9 مجالات التشريع المحددة إلى 30 مجالاً.

• من معاهدات التكليف المالية إلى معاهدات السلم أو الاتحاد أو رسم الحدود، أو التجارة أو بحقوق وحرريات المواطنين العامة والخاصة.

# مستجدات السلطة التشريعية

أولاً- الإِعلاء من مكانة البرلمان

- **المعارضة** مكون أساسي في مجلسي البرلمان، والدستور يضمن **للمعارضة البرلمانية** مكانة تخولها حقوقاً للنهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

# مستجدات السلطة التشريعية

## ثانيا- نظام للثنائية البرلمانية يتبوأ فيه

### النواب الصدارة

- تكريس اختصاص النواب بتنصيب الحكومة، ومنح الثقة وسحبها من الحكومة، والحق في ملتمس الرقابة؛

- **تودع مشاريع القوانين بالأسبقية لدى النواب، باستثناء مشاريع القوانين المتعلقة، بالجماعات الترابية وبالتنمية الجهوية، وبالقضايا الاجتماعية، فإنها تودع بالأسبقية لدى المستشارين.**

# مستجدات السلطة التشريعية

## ثانيا- نظام للثنائية البرلمانية يتبوأ فيه

### النواب الصدارة

- لمجلس النواب حق التصويت النهائي.
- الاجتماعات المشتركة بين مجلسي البرلمان تنعقد برئاسة رئيس مجلس النواب.
- الدورات الاستثنائية للبرلمان، تنعقد بطلب من ثلث النواب فقط، أما بالنسبة للمستشارين فلا تنعقد إلا بطلب أغلبية أعضاءه؛
- مجلس المستشارين من الولاية المفتوحة إلى المغلقة.

مستجدات السلطة التشريعية

ثالثا- التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية

“العقلنة البرلمانية”

هي: مجموعة من الآليات الدستورية التي  
تهدف إلى ضمان استقرار السلطة  
التنفيذية والحد من سيادة البرلمان وهيمنة  
القانون.

## مستجدات السلطة التشريعية

### ثالثا- التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية

- تخفيض النصاب الواجب في الرقابة الدستورية القبلية الاختيارية من **الرابع**، بالنسبة لأعضاء مجلس النواب، إلى **الخمس**.
- تخفيض النصاب الواجب لطلب ملتمس الرقابة من **الرابع** إلى **الخمس**.

## مستجدات السلطة التشريعية

### ثالثا- التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية

- تخفيض النصاب الواجب لطلب تشكيل لجان تقصي الحقائق من **الأغلبية المطلقة** إلى **الثلث فقط**.

- رفع مدة انعقاد الدورات العادية للبرلمان من **3 أشهر** إلى **4**.

## مستجدات السلطة التشريعية

### ثالثا- التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية

- توسيع مجال الرقابة بواسطة الأسئلة من خلال إلزام رئيس الحكومة بالمتول أمام البرلمان للإجابة عن الأسئلة مرة في الشهر.

## مستجدات السلطة التشريعية

### ثالثا- التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية

- إلزام رئيس الحكومة بالمتول أمام البرلمان لتقديم حصيلة سنوية بطلب من ثلث أعضاء النواب أو الأغلبية المطلقة للمستشارين.

مستجدات السلطة التشريعية

ثالثا- التخفيف من قيود العقلنة البرلمانية

إلزام الحكومة بعرض قانون التصفية  
المتعلق بتنفيذ قانون المالية على  
البرلمان، **خلال السنة الثانية**  
**التي تلي سنة تنفيذ** هذا القانون.

# تكوين البرلمان ونظام التمثيل

- يتكون البرلمان من مجلسين، **مجلس النواب** و**مجلس المستشارين**؛ ويستمد أعضاؤه نيابتهم من الأمة، وحقهم في التصويت حق شخصي لا يمكن تفويضه. الفصل 60
- تبنى المشرع الدستوري المغربي، منذ أول دستور سنة 1962 إلى آخر دستور سنة 2011، نظام **ثنائية التمثيل البرلماني** بصيغتين مختلفتين:

# ثنائية المجلسين

## الصيغة الأولى:

### • نظام ثنائية المجلسين Bicaméralisme

مجلس النواب المنتخب بالاقتراع العام المباشر  
ومجلس المستشارين بالاقتراع غير المباشر،

وذلك خلال الولاية التشريعية الأولى الممتدة من مايو

1963 إلى أغسطس 1963، وبعد انقطاع عنها عاد إليها

بعد المراجعة الدستورية لسنة 1996 ابتداء من الولاية

التشريعية السادسة، وكرستها المراجعة الدستورية لسنة

2011، وما زالت قائمة إلى اليوم.

# نظام المجلس الواحد

الصيغة الثانية:

**Monocaméralisme** نظام المجلس الواحد

المتمثل في مجلس النواب بأسلوب التمثيل

المزدوج، جزء منه بالاقتراع العام المباشر

والجزء الباقي بالاقتراع غير المباشر،

كان ذلك في المراجعة الدستورية لسنة 1970، وتم

تكريسه في المراجعتين الدستوريتين 1972 و1992.

# تأليف مجلس النواب


## الفصل 62

- ينتخب أعضاء **مجلس النواب** بالاقتراع العام المباشر لمدة **خمس سنوات**، وتنتهي عضويتهم عند افتتاح دورة أكتوبر من السنة الخامسة التي تلي انتخاب المجلس.
- يبين قانون تنظيمي عدد أعضاء مجلس النواب، ونظام انتخابهم، ومبادئ التقسيم الانتخابي، وشروط القابلية للانتخاب، وحالات التنافي، وقواعد الحد من الجمع بين الانتدابات، ونظام المنازعات الانتخابية.


# تأليف مجلس النواب

- عدد أعضاء مجلس النواب: 395 عضوا.
- 305 ينتخبون برسم 92 دائرة انتخابية محلية،
- 90 ينتخبون في لائحة واحدة برسم دائرة انتخابية وطنية من جزأين:
- الأول خاص بالنساء يضم 60 مقعدا،
- والثاني خاص بالشباب ويضم 30 مقعدا.

# تأليف مجلس النواب



# مجلس النواب



# تأليف مجلس المستشارين

## الفصل 63

يتكون مجلس المستشارين من 90 عضوا على الأقل، و120 عضوا على الأكثر، ينتخبون بالاقتراع العام غير المباشر، لمدة **ست سنوات**، على أساس التوزيع التالي:

- **ثلاثة أخماس** الأعضاء يمثلون **جماعات الترابية**، يتوزعون بين جهات المملكة بالتناسب مع عدد سكانها، ومع مراعاة الإنصاف بين الجهات. ينتخب المجلس الجهوي على مستوى كل جهة، من بين أعضائه، **الثلث المخصص للجهة** من هذا العدد. وينتخب **الثلثان المتبقيان** من قبل هيئة ناخبة تتكون على مستوى الجهة، من أعضاء **المجالس الجماعية ومجالس العمالات والأقاليم**؛

- **خمس** من الأعضاء تنتخبهم، في كل جهة، هيئات ناخبة تتألف من المنتخبين في **الغرف المهنية**، وفي **المنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية**، وأعضاء تنتخبهم على الصعيد الوطني، هيئة ناخبة مكونة من ممثلي **المأجورين**.

# تأليف مجلس المستشارين

يتألف مجلس المستشارين من **120** عضوا ينتخبون وفق القواعد والكيفيات التالية:

1. يوزع الأعضاء بمجلس المستشارين على الهيئات الناخبة كما يلي:

- **72** عضوا يمثلون **الجماعات الترابية**، ينتخبون على صعيد جهات المملكة وفق التوزيع المبين في الجدول «أ» بالبند II أدناه؛

- **20** عضوا يمثلون **الغرف المهنية**، ينتخبون وفق التوزيع المبين في الجدول «ب» بالبند II أدناه؛

- **8** أعضاء يمثلون **المنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية**، ينتخبون وفق التوزيع المبين في الجدول «ج» بالبند II أدناه؛

- **20** عضوا تنتخبهم على الصعيد الوطني هيئة ناخبة مكونة من ممثلي **المأجورين**.

# تأليف مجلس المستشارين



## مستجدات السلطة القضائية

### أولا- استقلال السلطة القضائية

- اعتبار القضاء **سلطة** وتكريس استقلاليته عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية. (استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل).
- الأحكام تصدر وتنفذ باسم الملك **وطبقا للقانون**.
- دسترة منع أي التدخل في القضايا وعلى القاضي إذا ما أحس بما يهدد استقلاليته أن يُعلم مج الأع  
للس ق

# مستجدات السلطة القضائية

## ثانيا- القضاء الدستوري

- الارتقاء بالمجلس الدستوري إلى محكمة دستورية، والانتقال من التعيين إلى المزاوجة بين التعيين والانتخاب بما يضمن تمثيل المعارضة.

- توسيع مجال الرقابة القبلية الاختيارية لتشمل المعاهدات الدولية التي يصادق عليها البرلمان.

# مستجدات السلطة القضائية

## ثانيا- القضاء الدستوري

- إلزام المحكمة بالبت في جميع الطعون الانتخابية داخل أجل سنة واحدة أو أن تعلق تأخيرها.
- الدفع بعدم دستورية القوانين بمناسبة نزاع في مجال الحقوق والحريات.

# دستور حقوق الإنسان بامتياز

• نص على جل حقوق الإنسان المتعارف عليها عالميا مع مراعاة طابعها الكوني وعدم قابليتها للتجزئ. ونص على كل آليات حمايتها وضمان ممارستها، ونص على معاقبة كافة الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان.

• وجعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، **تسمو**، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات.

# دستور حقوق الإنسان بامتياز

- نص على الحقوق الثقافية من خلال الاعتراف بالأمازيغية والحسانية والروافد الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية.
- نص على حماية الحقوق الفئوية لا سيما حقوق النساء والأمهات وللأطفال والأشخاص المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.

# دستور حقوق الإنسان بامتياز

- بعد أن كرس مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، ومبدأ حظر كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة:

- نص القانون على مقتضيات لتشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية، ونص أيضا على أن الدولة تسعى إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، وأنها تُحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.

# الجهوية المتقدمة قاطرة التنمية المحلية

- للجهات اختصاصات ذاتية واختصاصات مشتركة مع الدولة واختصاصات منقولة إليها من الدولة، ولها سلطة تنظيمية لممارسة صلاحياتها.
- انتخاب المجالس الجهوية يكون بالاقتراع العام المباشر.
- تقوم الجهوية على مبادئ التدبير الحر، وعلى التعاون والتضامن؛ ويؤمن مشاركة السكان المعنيين في تدبير شؤونهم، والرفع من مساهمتهم في التنمية ( آلية العرائض).
- يقوم رؤساء مجالس الجهات، ورؤساء مجالس الجماعات الترابية الأخرى، بتنفيذ مداولات هذه المجالس ومقرراتها.

# شكرا على اهتمامكم

لمحة عامة عن الدستور المغربي

د. رشيد المدور

## • د. رشيد الهدور

• دكتوراه في الحقوق، تخصص القانون الدستوري من كلية العلوم القانونية بأكدال، جامعة محمد الخامس بالرباط.

• دكتوراه في الدراسات الإسلامية العليا من مؤسسة دار الحديث الحسنية، جامعة القرويين بالرباط، في موضوع: نظرية التكامل بين الزكاة والضريبة.

• عضو سابق بمجلس النواب لثلاث ولايات تشريعية متتالية (11 سنة).

• نائب سابق لرئيس مجلس النواب (سنتان).

• عضو سابق بالمجلس الدستوري (9 سنوات).

### • مؤلفاته في القانون البرلماني:

1. إشكالية النظام الداخلي للبرلماني في ضوء الدستور؛

2. القضاء الدستوري والأنظمة الداخلية للبرلمان؛

3. مراقبة دستورية الأنظمة الداخلية للبرلمان؛

4. العمل البرلماني في المغرب قضايا وإشكالات؛

5. النظام الداخلي لمجلس النواب دراسة وتعليق.